



## ورقة معلومات: دفع الأجور والمزايا الإضافية

### الخصومات عند دفع مبالغ زائدة

يتيح قانون دفع الأجور والمزايا الإضافية، القانون العام رقم 390 لعام 1978، خصم أي مبالغ زائدة خاصة بالأجر أو المزايا الإضافية دون موافقة مكتوبة من الموظف شريطة تلبية بعض المتطلبات.

توفر لنا ورقة المعلومات الماثلة بعض التوجيهات بخصوص تطبيق القسم (7(4) من قانون دفع الأجور والمزايا الإضافية.

1) هل أجر الموظف يزيد عن الحد الأدنى للأجر في الساعة؟

إذا كانت الإجابة نعم، انتقل إلى السؤال رقم 2.

إذا كانت الإجابة لا، يتعذر حينئذ الخصم. يحظر القسم (7(4) (و) أي خصم لدفعات زائدة بحيث ينخفض إجمالي الأجور المدفوعة عن الحد الأدنى لمعدل الأجور المطبق في الولاية أو في القوانين الفيدرالية أيهما أكبر.

2) هل المبالغ الزائدة كانت ناتجة عن خطأ حسابي أو خطأ طباعي أو خطأ كتابي أو خطأ مطبعي في معالجة الأجور أو المزايا الإضافية المقررة بشكل منتظم؟

إذا كانت الإجابة نعم، انتقل إلى السؤال رقم 3.

إذا كانت الإجابة لا، لا يُسمح بإجراء خصم، يشترط القسم (7(4) (أ) أن تكون المبالغ الزائدة ناتجة عن خطأ حسابي أو خطأ طباعي أو خطأ كتابي أو خطأ مطبعي في معالجة الأجور أو المزايا الإضافية المقررة بشكل منتظم.

3) هل سيتم إجراء الخصم في غضون ستة (6) أشهر من دفع المبالغ الزائدة؟

إذا كانت الإجابة نعم، انتقل إلى السؤال رقم 4.

إذا كانت الإجابة لا، يُسمح حينئذ بالخصم. يشترط القسم (7(4) إجراء الخصم في غضون ستة أشهر من تاريخ دفع المبالغ الزائدة. ملاحظة: يجوز لصاحب العمل الخصم خلال أكثر من فترة دفع حتى استعادة مبلغ الدفعة الزائدة كاملاً (سياسة القسم -10/06).

4) هل سيحصل الموظف على إخطار كتابي بالخصم قبل فترة دفع واحدة على الأقل من تاريخ الخصم؟

إذا كانت الإجابة نعم، انتقل إلى السؤال رقم 5.

إذا كانت الإجابة لا، يُسمح حينئذ بالخصم. يشترط القسم (7(4) (ج) إرسال خطاب كتابي للموظف قبل فترة دفع واحدة على الأقل من خصم المبلغ الزائد.



## ورقة معلومات: دفع الأجور والمزايا الإضافية

### الخصومات عند دفع مبالغ زائدة

5) هل مبلغ الخصم أقل من 15% من إجمالي أجر الموظف؟

إذا كانت الإجابة نعم، انتقل إلى السؤال رقم 6.

إذا كانت الإجابة لا، لا يجوز حينئذ الخصم. يحظر القسم (4)7(د) خصم دفعة زائدة تُشكل أكثر من 15% من إجمالي الأجر المكتسب، ولا يجوز سوى خصم مبلغ يساوي 15% أو أقل من إجمالي أجر الموظف دون موافقة مكتوبة.

6) هل سيتم إجراء الخصم بعد استقطاع كافة الخصومات المعتمدة قانوناً أو الخصومات المعتمدة من خلال اتفاقية مفاوضات جماعية أو الخصومات المعتمدة من جانب الموظف؟

ملاحظة: يشير هذا إلى الاستقطاعات الضريبية أو أوامر الحجز أو خصومات دعم الأطفال أو الاستحقاقات النقابية أو غيرها من خصومات اتفاقيات المفاوضات الجماعية المعتمدة وأي خصم أو تخصيص محدد معتمد خاص بالموظف - على سبيل المثال المساهمات الخيرية ودفع أقساط التأمين الطبي وخصومات أنظمة الادخار أو دفع الأموال أو إيداعها في اتحاد ائتماني أو أي عمليات شراء خاصة بالموظف.

إذا كانت الإجابة نعم، انتقل إلى السؤال رقم 7.

إذا كانت الإجابة لا، لا يُسمح حينئذ بالخصم. يحظر القسم (4)7(هـ) خصم أي مبالغ زائدة ما لم تكن كافة الخصومات جائزة صراحة بموجب القانون أو بموجب اتفاقية مفاوضات جماعية أو من خلال موافقة مكتوبة من الموظف.

7) هل سيحصل الموظف بعد الخصم على الأقل على الحد الأدنى للأجر في الساعة بالنسبة لإجمالي الأجر؟

ملاحظة: للتحقق من حصول الموظف على الحد الأدنى للأجر كل ساعة، اطرح المبلغ الذي سيتم خصمه من إجمالي الأجر واقسم الناتج على عدد ساعات العمل. يجب أن يكون الناتج مساوياً أو يزيد عن الحد الأدنى للأجر كل ساعة.

إذا كانت الإجابة نعم، يُسمح حينئذ بالخصم.

إذا كانت الإجابة لا، يتعذر حينئذ الخصم. يحظر القسم (4)7(و) أي خصم لدفعات زائدة بحيث ينخفض إجمالي الأجر المدفوعة عن الحد الأدنى لمعدل الأجور المطبق في الولاية أو في القوانين الفيدرالية أهمها أكبر.

المرجع: الملحق (4)7(و)

يجب أن يلي الخصم كافة الشروط المدرجة للسماح به.